

Distr.: General
2020 April 9

Original: English

المجلس التنفيذي
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة
لخدمات المشاريع



الدورة السنوية لعام 2020
1 إلى 5 حزيران/يونيه 2020، نيويورك
البند 13 من جدول الأعمال المؤقت
صندوق الأمم المتحدة للسكان - التقرير السنوي للمدير التنفيذي

صندوق الأمم المتحدة للسكان

تقرير عن توصيات وحدة التفتيش المشتركة في عام 2019

تقرير المدير التنفيذي

موجز

توافقاً مع قرار الجمعية العامة 267/59، يقدم هذا التقرير ملخصاً لردود إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان على التوصيات الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة، ويلفت الانتباه إلى توصيات محددة موجهة إلى الهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ويركز التقرير على تقارير وحدة التفتيش المشتركة الثمانية ذات الصلة بالصندوق الصادرة والواردة منذ آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي في عام 2019. ومن مجموع 56 توصية صادرة في هذه التقارير، هناك 38 توصية موجهة إلى الصندوق: 26 توصية موجهة إلى إدارة الصندوق و12 توصية موجهة إلى الهيئات التشريعية. ويقدم هذا التقرير ردود إدارة الصندوق على التوصيات ذات الصلة ويتضمن استكمالاً للمرحلة التي بلغها تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة في عامي 2017 و2018.

عناصر مقرر

يوّد المجلس التنفيذي أن يحيط علماً بهذا التقرير، بما فيه آراء الإدارة حول التوصيات الـ 12 الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة المراد أن ينظر فيها المجلس التنفيذي.

أولاً. نظرة عامة على تقارير وحدة التفتيش المشتركة وملاحظاتها

1. يقدم هذا التقرير ملخصاً للتقارير الثمانية الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة، ذات الصلة بالصندوق والتي وردت منذ التقرير السابق المرفوع إلى المجلس التنفيذي [4/2019/DP/FPA] (الجزء 2).

- (أ) [تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المُستدامة لعام 2030 \(7/2018/JIU/REP\)](#)
- (ب) [استعراض خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة \(2/2019/JIU/REP\)](#)
- (ج) [استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 \(3/2019/JIU/REP\)¹](#)
- (د) [استعراض إدارة التغيير في تنظيم منظومة الأمم المتحدة \(4/2019/JIU/REP\)](#)
- (هـ) [إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة \(5/2019/JIU/REP\)²](#)
- (و) [استعراض لجان مراجعة الحسابات والرقابة في منظومة الأمم المتحدة \(6/2019/JIU/REP\)](#)
- (ز) [استعراض شعبية التنظيم والإدارة في برنامج الأمم المتحدة المشترك المعنى بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب \(الإيدز\) \(7/2019/JIU/REP\)](#)
- (ح) [استعراض تبادل الموظفين وتدابير الانتقال المشابهة ما بين الوكالات في هيئات منظومة الأمم المتحدة \(8/2019/JIU/REP\)³](#)

2. يرد أدناه ردود الإدارة على التوصيات ذات الصلة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة، بما في ذلك التوصيات الموجهة إلى الهيئة التشريعية لكي تنظر فيها. ويتضمن المرفق 1 لهذا التقرير ملخصاً إحصائياً للتقارير التي تشكل موضوع التقرير الحالي؛ ويعرض المرفقان 2 و3 معلومات عن المرحلة التي بلغها تنفيذ التوصيات والملاحظات الصادرة في عامي 2018 و2017 على التوالي؛ ويحتوي المرفق 4 على استعراض عام للتوصيات المتعلقة بالتقارير الواردة في هذا التقرير، ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان وموجهة إلى هيئة إدارة الصندوق؛ ويبين المرفق 5 المواضيع ذات الصلة بالصندوق في برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام 2020.

ثانياً. ملخص واستعراض تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة

ألف. تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المُستدامة لعام 2030 (7/2018/JIU/REP)

3. عمد الاستعراض إلى الإقرار بالدور الذي تلعبه بحوث السياسات بوصفها أحد الأصول الفريدة لدى منظومة الأمم المتحدة ولإبراز وجودها في صنع القرار. ويقترح التقرير الختامي بعض الطرق التي تجعل إنتاج البحوث واستيعابها أكثر كفاءة وشفافية. ويمثل أول استعراض من نوعه على نطاق المنظومة بشأن استيعاب بحوث السياسات. يعرض التقرير أدلة على السياسات القائمة والاليات المؤسسية، وأوجه القصور والممارسات السليمة، ويوضح الطرق التي تتيح لمنظومة الأمم المتحدة إنتاج البحوث والاستعانة بها على نحو أكثر فاعلية. تستعرض إحدى دراسات الحالة حول الهجرة أهمية البحث التعاوني المتعدد التخصصات في تنفيذ خطة العام 2030.

4. تفحص الاستعراض التقارب بين كلا العوامل الداخلية والخارجية التي ساهمت خلال كامل دورة البحث في جودة المنتجات النهائية وأهميتها، وفي العلاقات الأفضل بين الموردين والمستخدمين للبحوث.

5. وشكل تحديد وتوثيق كيفية إنتاج المؤسسات لبحوث السياسات داخلياً موضع الاهتمام الأول. وأظهر الاستعراض اختلافات ملحوظة في طريقة استيعاب المؤسسات لأنشطة البحوث وتفعيلها. وقد وجد الاستعراض، من جملة أمور أخرى، أن ضمان الجودة الخاص ببحوث السياسات واستيعابها لم يكن متنسقاً على الدوام في عموم المؤسسات أو لم يكن مُدمجاً في الرؤية الاستراتيجية التنظيمية. وقد كان هناك وضوح كافٍ بما يتعلق بتصنيف المنتجات البحثية وأطر رصد ملائمة لخصر استخدامها وأهمية صلتها.

6. وتمثل موضع الاهتمام الثاني في استعانة منظومة الأمم المتحدة الفعلية بالبحوث المنتجة خارجياً، من قِبل الجامعات وغيرها من مؤسسات البحوث. وباستشارة الشبكات الأكاديمية الرئيسية، استخرج التقرير الانطباعات والرؤى الخارجة عن المؤلف حول التحديات القائمة والحلول الممكنة من وجهات نظر مستقلة.

¹التعليقات المطابقة الصادرة عن مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق قيد الإعداد عند صياغة هذا التقرير.

²المصدر السابق

³المصدر السابق

7. أوصى الاستعراض بإجراءات كان من المتوقع أن تعزز القدرات الاستيعابية للبحوث عن طريق تعزيز الفرص أكثر على نطاق المنظومة للبحوث التعاونية بين مؤسسات الأمم المتحدة من ناحية، وبالأستفادة القصوى من موارد المعرفة الخارجية وبناء الشراكات أو توطيدها مع الأوساط الأكاديمية والبحثية، من ناحية أخرى.

8. ومن بين 12 توصية يحتوي عليها التقرير، هناك 7 توصيات ذات صلة بالصندوق. ومن هذه التوصيات هناك ست توصيات موجهة إلى المدير التنفيذي (التوصيات 2 و4 و6 و7 و8 و12) وتوصية واحدة إلى المجلس التنفيذي (التوصية 9).

9. يتوافق الصندوق مع إجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق عن التقرير (1.A/74/216/Add). يؤيد الصندوق إرساء وسائل للإبلاغ عن تكلفة أنشطة البحوث (التوصية 2)، فضلاً عن إجراء تقييمات دورية للوالم البحوث والمورددين المحتملين، بهدف تعزيز قدراته على المدى الطويل مع الاستفادة الممنهجة من البحوث التي ينتجها الوسط الأكاديمي (التوصية 4). سوف يدعم الصندوق جهود مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في إرساء سياسة على نطاق المنظومة حول المنفذ المفتوح إلى البيانات (التوصية 6)؛ وتبني سياسات وأطر عمل لتحفيز بناء القدرات في البحوث، بما في ذلك المستوى الوطني (التوصية 7)؛ وتشجيع الشراكات الطويلة الأمد مع الأوساط الأكاديمية على الصعد العالمية والإقليمية والوطنية (التوصية 12). ولكونه جزءاً من شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، سوف يساهم الصندوق في تقييم التعاون بين الوكالات في مشاريع البحوث ذات الصلة بالهجرة (التوصية 8).

باء. استعراض خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
(2/2019/JIU/REP)

10. طبقاً لطلب الجمعية العامة في قرارها 226/67، اضطلعت وحدة التفتيش المشتركة بتقييم على نطاق المنظومة لفاعلية خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وقيمتها المضافة وأثرها، بوصفها أداة لرصد الأداء والمساءلة.

11. وقد غطى الاستعراض المرحلة الأولى من تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة، للفترة من 2012 إلى 2017، والذي شمل 66 كياناً من الكيانات المشاركة مع الإبلاغ عن 15 مؤشراً من مؤشرات الأداء المشتركة. بالتركيز على الترتيبات المؤسسية والعمليات والإجراءات، فحص الاستعراض عدة آليات لمراقبة الأداء والمساءلة على نطاق المنظومة وعلى مستوى كل كيان بلغ عن مؤشرات على حد سواء، إلى جانب هيئة الأمم المتحدة للمرأة عن دورها في التيسير والتنسيق. يجد تقييم وحدة التفتيش المشتركة أن خطة العمل على نطاق المنظومة قد أثبتت أنها إطار عمل فعال لتعقب التقدم المحرز على نطاق المنظومة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وهي معيار نافع ومحفز لإحراز تقدم لدى جميع الكيانات المشاركة.

12. وتهدف التوصيات الموضوعية إلى تعزيز المصداقية في تنفيذ خطة العمل، وزيادة اضطلاع الكيانات المبلغة بحس المسؤولية وتعزيز المساواة من قبل الرؤساء التنفيذيين والهيئات الإدارية. ومن بين التوصيات الخمس المدرجة في التقرير، هناك أربع توصيات ذات صلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان، منها ثلاث توصيات موجهة إلى المدير التنفيذي (التوصيات 1 و2 و5)، وتوصية موجهة إلى المجلس التنفيذي (التوصية 4).

13. يؤامم الصندوق نفسه مع إجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق عن التقرير (1.A/74/306/Add). يؤيد الصندوق تنفيذ آليات ضمان الجودة حرصاً على أن تكون التقييمات التصنيفية دقيقة ومستندة إلى أدلة (التوصية 1). وبوصفه عضواً في مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، سيعمل الصندوق مع الزملاء الأعضاء على الاضطلاع باستعراض شامل للنتائج المتحققة خلال المرحلة الأولى من خطة العمل (التوصية 2). وعلاوة على ذلك، يؤيد الصندوق إجراء تقييم مستقل للتقدم المحرز الفعال، بالاستعانة بخطة عمل بمثابة معيار (التوصية 5). يقف الصندوق على استعداد لدعم المجلس التنفيذي في استعراض الاستراتيجيات والتدابير التي يتصورها الصندوق وينقلها إلى هيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل تحسين الامتثال لمؤشرات خطة العمل (التوصية 4).

جيم. استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030
(3/2019/JIU/REP)

14. احتوى التقرير على استعراض لعمل كيانات منظومة الأمم المتحدة بالتركيز على التنسيق ما بين الوكالات والتماسك المنهجي لتنفيذ إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 بطريقة أكثر فاعلية وكفاءة وخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها المنقحة. ويحلل التقرير مدى دمج كيانات المنظومة لمسألة الحد من مخاطر الكوارث في أولوياتها على مستوى المؤسسة، بما يتعلق إما بأنشطتها المعيارية أو التشغيلية تنفيذاً لمهام ولايتها.

15. قيم الاستعراض أيضاً مستوى انخراط المؤسسات المشاركة التابعة لوحدة التفتيش المشتركة في المساهمة في تنفيذ الالتزامات الثلاثة ضمن خطة عمل الأمم المتحدة، وهي تحديداً: (أ) تعزيز التماسك على نطاق المنظومة دعماً لإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث وغيره من الاتفاقيات من خلال مقاربة متكاملة؛ (ب) بناء قدرات منظومة الأمم المتحدة لتقديم دعم رفيع الجودة إلى البلدان في الحد من مخاطر الكوارث؛ (ج) الحرص على بقاء الحد من مخاطر الكوارث أولوية استراتيجية بالنسبة إلى مؤسسات المنظومة.

16. وفي التقرير، وضعت وحدة التفتيش المشتركة ثلاث توصيات للتسريع بتنفيذ إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث وخطة العمل الخاصة به. ومن بين هذه التوصيات هناك توصية واحدة موجهة إلى المجلس التنفيذي (التوصية 1) وتوصيتان موجهتان إلى الرؤساء التنفيذيين (التوصيتان 2 و3).

17. وفي ما يتعلق بعرض خريطة بالارتباطات بين الولاية الأساسية لصندوق الأمم المتحدة للسكان والحد من مخاطر الكوارث، ورفع التقارير حول التقدم المُحرز في الحد المذكور (التوصية 1)، مع دعم الهدف المتوخى من حيث المبدأ، فإنّ صندوق الأمم المتحدة للسكان يجد أنه من الأنسب أن تُوجّه التوصية إلى المدير التنفيذي، مع طلب إدراج الحد من مخاطر الكوارث في التخطيط المدمج وتتابعه في عموم المنظمة عن طريق عملية إدارة المخاطر على مستوى المؤسسة. بالنسبة إلى التأكد من أن الجيل الجديد لأطر التعاون لدى الأمم المتحدة من أجل التنمية المُستدامة يُدرج على نحو منهجي الحد من مخاطر الكوارث كجزء من الخطط الاستراتيجية المشتركة للفرق القطرية (التوصية 2)، فإنّ الصندوق يلحظ أن المبادئ الإرشادية الخاصة بإطار العمل (التي ساهم الصندوق في وضعها بفاعليّة) تدمج هذه الجوانب بالفعل. على المستوى القطري، سوف يدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان، في خطط الفرق القطرية للأمم المتحدة، دمج القدرات المخصصة لتنفيذ الأنشطة الإنمائية المطلقة على المخاطر ورفع تقاريرها إلى المقر الرئيسي، بما في ذلك عن طريق مراقبة المساهمة في تنفيذ إطار سينداي (التوصية 3).

دال. استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (4/2019/JIU/REP)

18. تفحص الاستعراض مفهوم إدارة التغيير والممارسة المتخذة بشأنه لدى منظومة الأمم المتحدة عبر عدسة الإصلاح التنظيمي. ويكشف الاستعراض عن كيفية فهم إدارة التغيير وكيف تُطبّق وبأي مفعول.

19. ووجد الاستعراض صورة مختلطة لفهم إدارة التغيير وتطبيقها في عموم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على مرّ العقد المنصرم. بناءً على 47 إصلاحاً تنظيمياً أُجري تنفيذه عبر 26 مؤسسة خلال الفترة 2010-2018، وجد الاستعراض أنّ 20 في المائة منها لم تمتلك أي دليل على إدارة التغيير في تصميمها أو تنفيذها. وفي المقابل، أظهر 33 في المائة من الإصلاحات دليلاً على دمج كثير من العناصر الأساسية في إدارة التغيير في عمل المؤسسات. وباختصار، فإن المؤسسات التي سعت فعلاً إلى دمج إدارة التغيير على نحو شامل في إصلاحاتها قد أحسنت في ذلك على نحو معقول.

20. أوضح التقرير الأهمية البالغة للجوانب الثقافية والسلوكية للتغيير التنظيمي. وقد أكد على أن الموظفين إذا تسنى لهم فهم منافع التغيير وما يحمله لمصلحتهم، فمن الأرجح أكثر أن يشاركوا في التغيير وأن يسعوا إلى تبنيّه على نحو ناجح. كشف التقرير عن أنّ عدة مؤسسات في منظومة الأمم المتحدة قد أولت اهتماماً وثيقاً بالثقافة والسلوك والمواقف بوصفها جزءاً لا يتجزأ من إصلاحاتها. وخلص إلى الأهمية البالغة لإدراج قدرات إدارة التغيير في الهيكل التنظيمي من أجل لعب دور في تنسيق الإصلاحات وصياغة الدروس بمرور الوقت.

21. وإجمالاً، سلط الاستعراض الضوء على أهمية إدارة التغيير بوصفها أولوية استراتيجية تستحق أن تضعها الهيئات الإدارية في الاعتبار. وقد وفر إرشاداً حول إدارة العناصر الحرجة في إدارة التغيير الناجح، وكيفية تطبيقها لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

22. وضع المفتشون ست توصيات - جميعها ذات صلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان - لضمان أن تكون المقاربات المتخذة في إدارة التغيير ووسائلها مُدرجة في الإصلاحات التنظيمية الحالية والمقبلة. من بين التوصيات الست، هناك توصية موجّهة إلى المجلس التنفيذي (التوصية 1)، والتوصيات الخمس موجّهة إلى المدير التنفيذي (التوصيات 2 و3 و4 و5 و6).

23. يُؤامم الصندوق نفسه مع إجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق عن التقرير (1.A/74/669/Add). بالنسبة إلى إدراج مقاربات إدارة التغيير ووسائلها في الإصلاح التنظيمي ورفعها إلى المجلس التنفيذي (التوصية 1)، يزوّد الصندوق المجلس على أساس متواصل بمعلومات حول المقاربة الخاصة بالمؤسسات وحالة تنفيذ جهوده المتعلقة بإدارة التغيير. علاوة على ذلك، وضّع الصندوق هيكلية مكرّسة لدى مكتب المدير التنفيذي لتوفير الإشراف والتنسيق والمشورة بشأن إدارة التغيير (التوصية 2)، مع موارد مكرّسة وإطار نتائج واضح يخضع للرقابة (التوصية 4). يلحظ الصندوق، مع ذلك، أن نسق الميزانية الرباعي السنوات للفترة 2018-2021 يشكل بعض التحديات إذ لم يُخصص أي بند لإدارة التغيير والموارد، وبالتالي لم يكن منظوراً عند وضع الميزانية عام 2017. بالنسبة إلى وضع وتوحيد الاستقصاء العالمي للموظفين في عموم منظومة الأمم المتحدة (التوصية 3)، يرى الصندوق ضرورة وجود توازن بين العناصر المؤخّدة والعناصر المحدّدة بالمنظمات لتلبية الاحتياجات المعيّنة للمنظمة التي يشملها الاستقصاء. مع إدراك الدور البارز الذي ينبغي أن تلعبه أقسام إدارة الموارد البشرية الاستراتيجية في الترويج للتغيير ورعايته (التوصية 5)، ينظر صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أن "النبرة في الإدارة العليا" تشكل أهمية كبرى في رعاية التغيير؛ وكذلك هو التفاعل المتبادل المتناسك والأنسيابي لجميع الوحدات المعنية بإدارة التغيير، بما في ذلك قسم إدارة الموارد البشرية، على سبيل المثال لا الحصر. يلتزم صندوق الأمم المتحدة للسكان فؤاداً تسخير المعرفة الجماعية في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال المناقشات لدى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة بشأن كيفية دعم مختبر الأمم المتحدة للمعارف والتغيير المؤسسي (التوصية 6).

هاء. إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة (5/2019/JIU/REP)

24. يصف مصطلح "الحوسبة السحابية" توفير خدمات الحوسبة من مصدر بعيد من خلال شبكة، وغالباً ما تشتمل على الإنترنت. لقد تنامي استخدام أنظمة الحوسبة السحابية على نحو ملحوظ في العقد المنصرم وتكاد جميع منظمات الأمم المتحدة تستخدم نوعاً أو آخر من خدمات الحوسبة السحابية، ومنها البريد الإلكتروني واستضافة المواقع الشبكية العامة وتطبيقات استقطاب العاملين وإدارة المواهب وأدوات التعاون. إنّ الاستعانة بتقنية الحوسبة السحابية لا توفر فوائد من حيث التكلفة فحسب، وإنما تجعل الدخول إلى البيانات متاحاً أيضاً عبر أجهزة مختلفة، بما فيها الأجهزة الجوّالة، من أي موقع وفي أي وقت. للحوسبة السحابية كثيرٌ من المنافع المحتملة؛ ومع ذلك فهذه التقنية تجلب معها مخاطرهما.

25. وتُعد المخاطر التي تنطوي عليها جديدة نوعياً وتتصل مباشرةً بطبيعة الحوسبة السحابية المؤرّعة والمتشاطرة. تتضمن مثل هذه المخاطر مسائل تتعلق بسرّيّة البيانات وبصون أحكام اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها (1946) واتفاقية

امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها (1947). وبالتالي ينبغي تقييم المخاطر بحذر وموازنتها مقابل المنافع المحتملة عند التفكير في طرح الحلول السحابية.

26. وفي التقرير، أشار المفتشون إلى وجوب وجود مقاربة أكثر اتزاناً في مواجهة المنافع المحتملة من الحوسبة السحابية، مع الوضع في الاعتبار المخاطر المحددة المصاحبة لها وأوجه التضافر المحتملة من منظور على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وقد ناقشوا إمكانية المركز الدولي للحوسبة الآلية لدى الأمم المتحدة، وهو كيان متخصص أنشئ تحديداً لتلبية الاحتياجات من معالجة المعلومات والبيانات لدى منظومة الأمم المتحدة. اقترح المفتشون عدداً من الضمانات والمشورة الإضافية الرامية إلى توسيع المعرفة الشائعة بالحوسبة السحابية لدى الأمم المتحدة، لزيادة مستوى التعاون ما بين الوكالات ولتعزيز قدرة مؤسسات الأمم المتحدة على التفاوض.

27. يتضمن التقرير خمس توصيات، منها أربع توصيات ذات صلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان. وهناك توصية موجّهة إلى المجلس التنفيذي (التوصية 2)، وتوصية موجّهة إلى الجمعية العامة (التوصية 5)، والتوصيات الثلاث الأخرى موجّهة إلى المدير التنفيذي (التوصية 1 و 3 و 4).

28. من ناحية عامة، يلحظ الصندوق أن المركز الدولي للحوسبة الآلية لدى الأمم المتحدة يعمل على تطوير خبراته لتبليغ مستوى من الكفاءة يماثل ما يوجد في السوق، ويُعد وسيلة هامة للاستفادة من خبرة وكفاءات جميع الكيانات المشاركة. يلحظ الصندوق أيضاً في توصياته أن التقرير لم ينظر في احتياجات الربط الشبكي (من حيث توفرها وجودتها وتكاليفها) ولا في المخاطر المصاحبة لزيادة استخدام الخدمات السحابية للتطبيقات المنشورة حتى الآن محلياً.

29. يؤيد صندوق الأمم المتحدة للسكان التدابير المتخذة في التخفيف من مخاطر إخفاق موقري الخدمات السحابية، وهو في طور إدراجها في خطته المعنوية باستمرارية الأعمال (التوصية 1). يؤيد صندوق الأمم المتحدة للسكان الاستعراضات الدورية لاستراتيجيات تقنية المعلومات والاتصالات، بما فيها الخاصة بخدمات الحوسبة السحابية، لضمان مواءمتها مع احتياجات الأعمال وقيمتها مقابل المال (التوصية 3). في حين أن الصندوق يؤيد إجراء تقييم للمخاطر عند التعاقد على خدمات تقنية المعلومات والاتصالات، بما فيها الخدمات السحابية، فإن مثل هذا التقييم ينبغي أن يكون أوسع من تقييم المخاطر المالية والفنية، بحيث يدرج الجوانب الاستراتيجية مثل التعويل على مورد محدد أو منصة محددة (التوصية 4). يوافق الصندوق مع المجلس التنفيذي، وسوف يعمل معه، على الحاجة إلى إدراج أحكام في استراتيجياته المالية لضمان الاستدامة المالية والعائد على الاستثمار في التقنيات الجديدة (التوصية 2). مع فهم الأهمية المتعلقة بتوسيع الرؤية الخاصة بالخدمات التي يقدمها المركز الدولي للحوسبة الآلية لدى الأمم المتحدة وتحسين هيكلته الإدارية، إلا أنه من غير الواضح السبب الذي يجعل الجمعية العامة تلعب دوراً بارزاً أكثر من الهيئات الإدارية المنفصلة لعملاء المركز الآخرين. لتعزيز دور المركز، من المُستحسن من أجل التنسيق أن يُنظر في اتخاذ ليات مثل اللجنة الرفيعة المستوى المعنوية بالإدارة وشبكة تقنياتها الرقمية (التوصية 5).

واو. استعراض لجان مراجعة الحسابات والرقابة في منظومة الأمم المتحدة (6/2019/JIU/REP)

30. كان الغرض من الاستعراض هو تقييم التقدم المُحرز في تأسيس لجان مراجعة الحسابات والرقابة وولاياتها ونطاق عملها ووظيفيتها الفعالة في ظل المعايير والمبادئ الخاصة بالممارسات السليمة للجان مراجعة الحسابات في القطاع العام، وعلى نحو أكثر تحديداً في منظومة الأمم المتحدة. وإبجاءً، تمثلت الأهداف الرئيسية بما يلي: تحديد ما إذا كانت لجان مراجعة الحسابات والرقابة قد تأسست على نحو ملائم ويخدم غرضها طبقاً للتصور الموجود في وثيقة الاختصاصات أو الموثيق الخاصة بها؛ لتقييم الانحراف عن المعايير والمبادئ المقبولة عموماً؛ لتعريف الممارسات والدروس المستفادة؛ ولتوصية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتنفيذها طبقاً لاحتياجات الكيانات وخصائصها المحددة.

31. كشفت تحليل لجان مراجعة الحسابات والرقابة الـ 18 لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي فُحصت خلال هذا الاستعراض عن إجازات تقدم ملحوظ على امتداد العقد المنصرم، مع تحقيق تحسّن مُعتبر في نطاق عمل اللجان ومحتواه وجوده وثيقة اختصاصاتها أو ميثاقها. وبغض النظر عن هذا التقدم المُحرز، لا يزال يتعين على منظومة الأمم المتحدة أن تقطع شوطاً من أجل استيفاء المعايير الـ 13 المعنوية بخس الممارسات لدى لجان مراجعة الحسابات والرقابة التي حددتها وحدة التفتيش المشتركة.

32. يتضمن التقرير سبع توصيات، وجميعها موجّهة إلى المجلس التنفيذي.

33. يُؤام الصندوق نفسه مع إجابة مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق عن التقرير (1.A/74/670/Add). وفي ما يتعلق باستقلالية لجان مراجعة الحسابات وتسلسلاتها الإدارية والرقابة لدى الهيئة الإدارية (التوصية 1)، يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أن المجلس التنفيذي اتخذ قراره بشأن الأحكام ذات الصلة بلجنة مراجعة الحسابات والرقابة لدى الصندوق (وتُعرف سابقاً باسم اللجنة الاستشارية المعنية بالإشراف) في السياسة الرقابية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، التي نُقحت للمرة الأخيرة واعتمدت في شهر كانون الثاني/يناير 2015. يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أن وثيقة اختصاصات اللجنة الاستشارية المعنية بالإشراف لدى الصندوق تغطي فعلاً (أ) جميع الأقسام الإشرافية الداخلية (الأخلاقيات، والتقييم، والمراجعة الداخلية للحسابات، ومكافحة الفساد والتحقيق فيه)؛ والأحكام المتصلة (ب) بإطار الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر؛ (ج) والمهارات ذات الصلة والخبرات المهنية لدى أعضاء اللجنة (التوصيات 2 و 3 و 4 و 5). تضطلع اللجنة الاستشارية المعنية بالإشراف لدى الصندوق بإجراء تقييم ذاتي سنوياً بالفعل. في حين أن الصندوق يوافق على الاضطلاع بتقييمات أداء مستقلة من حيث المبدأ، إلا أنه يجد في تطبيق دورة تقييم خارجية كل ثلاث سنوات بما يشابه القطاع الخاص عملاً مفزطاً في الوقت الذي تُجري فيه أقسام الرقابة دورة كل خمس سنوات (التوصية 6). يلحظ الصندوق أن وثيقة الاختصاصات الخاصة باللجنة الاستشارية المعنية بالإشراف التابعة له تخضع للمراجعة الدورية وتُعدّل تبعاً للزوم لإدراج الأولويات الناشئة والتحديات الجديدة (التوصية 7).

34. من ناحية عامة، كان التقرير ليستفيد من تحليل أكثر تعمقاً لهيكلية اللجان ونظام عملها بما يتصل بولاياتها المختلفة وهيكلها الإدارية والترتيبات الرقابية لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، مع ملاحظة أنه "ليس هناك نهج واحد يناسب الجميع" فعلاً.

زين. استعراض شعبة التنظيم والإدارة في برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (7/2019/JIU/REP)

35. تأسس برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) عام 1994 على يد المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفه برنامجاً يخضع لرعاية مشتركة، ويعمل بمثابة الكيان الرئيسي المسؤول عن تحفيز الجهود العالمية وتنسيقها للقضاء على متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز). برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) يخضع لأحكام مجلس تنسيق البرامج. أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) مسؤولة عن التنسيق وقيادة المدير التنفيذي.

36. ركز الاستعراض على: (أ) التخطيط الاستراتيجي والتشغيلي؛ (ب) الحوكمة؛ (ج) الرقابة والمساءلة؛ (د) إدارة الموارد البشرية والخدمات الإدارية. ووضع الاستعراض ثمان توصيات رسمية، ثلاثة منها موجهة إلى المجلس وخمسة إلى المدير التنفيذي، إلى جانب 25 توصية غير رسمية تمثل اقتراحات من أجل التحسين.

37. خلصت وحدة التفتيش المشتركة إلى ضرورة وضع استراتيجية جديدة طويلة الأمد لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والتي ينبغي لها أن تعكس تحليلاً هيكلياً ومقاربة شاملة تتعلق بكيفية استيفاء البرنامج المذكور لالتزاماته بما يخص خطة العام 2030. يتطلب برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) توطيد الحوكمة من أجل موافمة البرنامج مع غيره من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وتفادي الارتدادات المالية والمتعلقة بالسمعة.

38. وجدت وحدة التفتيش المشتركة أن الفجوات في الرقابة والمساءلة ينبغي معالجتها بإعادة تقييم الأقسام الوظيفية الحرجة، مثل تدقيق الحسابات والأخلاقيات، وإرساء مقاربة انضباطية تجاه تقارير الرقابة، وممارسة دور المجلس كليا في الرقابة والمساءلة لدى برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وأمانته. أبدت وحدة التفتيش المشتركة أيضاً رأياً في أن الأمانة في حاجة إلى استراتيجية أكثر شمولاً بشأن إدارة الموارد البشرية التي تعكس الاتجاه الاستراتيجي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وهو مسنود بعمليات وإجراءات متسقة وشفافة. في حين أن برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) يتخذ نموذجاً فريداً مشتركاً ومشمولاً بالرعاية المشتركة ويمكنه تقديم دروس قيّمة لإصلاح الأمم المتحدة، إلا أن الفجوات في الإدارة السليمة والإشراف والمساءلة التي تولد عنها عدّة توصيات من هيئات مراجعة مستقلة مختلفة ينبغي فهرستها والتعامل معها بطريقة شفافة.

39. في حين أن تقرير وحدة التفتيش المشتركة يركز على أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، إلا أنه يحظى باهتمام صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضاً بوصفه إحدى المؤسسات الراعية المشاركة في البرنامج المشترك المذكور. يؤكد الصندوق مجدداً التزامات برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ويتطلع إلى العمل مع أمانة البرنامج المذكور وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة لتحديد عملية ومقاربة معنوية بتحديد استراتيجية البرنامج المشترك لما بعد عام 2021. يتطلع الصندوق أيضاً إلى العمل مع أمانة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والجهات الراعية المشاركة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، في توضيح دور الجهة الراعية المشاركة والترتيبات التشغيلية للبرنامج المشترك إلى جانب متطلباته التشغيلية.

حاء. استعراض تبادل الموظفين وتدبير الانتقال المشابهة ما بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (8/2019/JIU/REP)

40. لطالما كان مفهوم الانتقال ما بين الوكالات بارزاً بوصفه وسيلة لتعزيز وحدة الغرض والثقافة المشتركة والقيم المتشركة. ومع ذلك، يظل حدوث مثل هذا الانتقال محدوداً. وقد ركز العمل حول هذه المسألة ضمن منظومة الأمم المتحدة على "قواعد اللعبة" الإدارية من خلال الاتفاق المشترك بين المنظمات لنقل الموظفين أو انتدابهم أو إعارتهم في ما بين المنظمات التي تطبق نظام الأمم المتحدة الموحد للمرتبات والبدلات لعام 2012. ومع ذلك، لم تُعالج العوائق المعروفة منذ أمد طويل، بينما لم تحظ بالمتابعة سوى قلة من الإجراءات التي اضطلعت بها آليات مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق. ولا تشجع معظم المنظمات على الانتقال ما بين الوكالات ولا تطبق تدابير تُظهر أنها تقدر ذلك. على مستوى تشغيلي، فإن التطبيق الانتهازي لاتفاقية عام 2012 المدفوع إلى حد كبير بالرغبة في تفادي تحمّل المسؤولية عن الالتزامات المالية يشهد تاكلاً في فاعلية النظام بما لا يصب في مصلحة الموظفين.

41. استنتج الاستعراض أن سياسات الانتقال ما بين الوكالات لا تشكل استجابة ملائمة للاحتياجات الحالية. يشكل الانتقال بين الوكالات جزءاً صغيراً من أحجية أكبر في إدارة الموارد البشرية؛ ويؤدي التركيز عليها كمسألة قائمة بذاتها إلى تساؤلات غير مُجاب عليها حول طريقة ارتباطها بسياسات واستراتيجيات الموارد البشرية التي تحسّن الأداء على مستوى المؤسسة أو منظومة الأمم المتحدة. وفي جذور هذه المسألة هناك التزام مؤسساتي محدود بقابلية الانتقال ما بين مؤسسات المنظومة، وانفصالها عن الانشغالات الاستراتيجية المُسبقة لمعظم المؤسسات، والطبيعة المتوقعة والوقائية والمنطوية

والمزدوجة في كثير من الأحيان في انتقاء الموظفين وتقييمهم في منظومة الأمم المتحدة، والتجزؤ التماثلي لعمليات الأعمال، وغياب "ثقافة" النظام. تُعدّ الكيفية التي يدعم فيها الانتقال ما بين الوكالات الأهداف الاستراتيجية من الاعتبارات الهامة، ومنها الدعم المقدم لخطة العام 2030، والتحول المستمر في قوة العمل، والحاجة التي تعبر عنها المؤسسات بشأن التبادل مع الجهات الفاعلة في منظومة الأمم المتحدة. وتستطيع مجموعات المؤسسات الراغبة، بل وينبغي لها أن تطوّر تبادلات مفيدة على نحو متبادل استناداً إلى الاهتمام المحوري أو الفرصة الجغرافية.

42. وضع التقرير 10 توصيات تهدف إلى تحسين البيانات لدعم صنع القرار، بما فيه تحليل الأبعاد الجسدية، وتوضيح جدوى الانتقال ما بين الوكالات، وتعزيز التنفيذ القائم على المبادئ لاتفاقية العام 2012، وتهدف كذلك إلى معالجة الفجوات، ورعاية ثقافة منهجية بما يجعل كل جوانب الانتقال ما بين الوكالات أكثر شفافية والتعامل معها داخل المؤسسات، وتحسين المسألة المعنية بالدول الأعضاء.

43. من بين التوصيات العشر هناك 7 توصيات ذات صلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان وكلها موجهة للمدير التنفيذي (التوصيات 2 و3 و4 و6 و7 و8 و9).

44. يرحب الصندوق بالاقتراح المعني بمواءمة الإجراءات والممارسات الإدارية التي تتعلق بالانتقال ما بين الوكالات في عموم منظومة الأمم المتحدة لضمان المقاربات المشتركة، مع الوضع في الاعتبار الموارد التنظيمية المتاحة (التوصية 2). يؤيد صندوق الأمم المتحدة للسكان المبادئ الواردة في اتفاقية العام 2021؛ ولكن كي تعمل الاتفاقية بكفاءة وفاعلية، ولتفادي عدم التوازن في انتقال الموظفين، يتعين على المؤسسات تبادل تسريح الموظفين المعارين عوضاً عن نقلهم، بما يشمل الامتناع عن الطلب إلى الموظفين تقديم استقالتهم والالتحاق مجدداً في الحالات التي تكون فيها إعاره الموظفين أو نقلهم خياراً متاحاً في الواقع (التوصية 3). يدعم الصندوق الإجراءات في اتفاقية العام 2012 بما يتعلق بالتعامل مع الادعاءات بسوء سلوك موظفين انتقلوا إلى مؤسسة أخرى، وبذلك إضفاء طابع رسمي على ممارسات صندوق الأمم المتحدة للسكان القائمة (التوصية 4). يوافق الصندوق على استعراض جدوى الأعمال المتعلقة بالانتقال ما بين الوكالات (التوصية 6)، وعلى وجه الخصوص تقرير فاعليته وتحديد الدروس المستفادة والجوانب التي تتطلب التحسين، فضلاً عن تقييم الأثر الذي يخلفه إطار قيادة الأمم المتحدة (التوصية 7). بالنسبة إلى جعل جميع موظفي الأمم المتحدة يتبارون على قدم المساواة لملء شواغر وظيفية (التوصية 8)، يرى صندوق الأمم المتحدة للسكان أنه في ضوء النظام الأساسي للموظفين 4-4 واللائحة الإدارية للموظفين 4-10، فإن جوهر توفير ميزة للمرشحين من الملاك الداخلي هو الاستفادة من خبراتهم الفنية والمعرفة المؤسسية والخبرة في عمل المنظمة وولايتها. لذلك، ففي الوقت الحالي يُعد من غير المُجدي معاملة جميع موظفي النظام الموحد للأمم المتحدة على أنهم مرشحو داخليون.

45. بالنسبة إلى الطريقة التي يمكن من خلالها للإدراك المتبادل التغلب على الحواجز التنظيمية والإجرائية أمام الانتقال ما بين الوكالات (التوصية 9)، يجد الصندوق أنه من الأفضل التعامل مع المسألة من خلال إصلاح الأمم المتحدة والفريق المعني بابتكارات الأعمال.

46. ومع أنه غير موجه إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، إلا أن المؤسسة ستساعد في توفير أي معلومات لازمة لتقييم العوامل المؤثرة في مشاركة الموظفين في الانتقال ما بين الوكالات (التوصية 5).

ثالثاً. المرحلة التي بلغها تنفيذ الصندوق لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة

47. وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 258/60، الذي تطلب فيه إلى وحدة التفتيش المشتركة مواصلة ترسيخ الحوار مع المنظمات المشاركة، لتعزيز تنفيذ توصياتها، طلبت الوحدة معلومات بشأن المتابعة المتعلقة بتنفيذ توصياتها. من بين جميع التوصيات الصادرة بين عامي 2011 و2018، قُبلت 226 توصية (73 في المائة)؛ وهناك 34 توصية (10 في المائة) إما أنها لم تُقبل أو غير ذات صلة؛ بينما لا تزال 48 توصية (17 في المائة) قيد النظر. ومن بين التوصيات التي قُبلت، هناك 156 توصية (69 في المائة) قد نُفذت و70 توصية (31 في المائة) قيد التنفيذ أو رهن البدء بتنفيذها.

48. يوفر المرفقان 2 و3 من التقرير الحالي تحديثاً بمرحلة تنفيذ معظم التوصيات الأخيرة الصادرة، بين عامي 2017 و2019.

49. من بين 42 توصية صادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في التقارير المؤرخة عام 2017 ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان، هناك 19 توصية (45 في المائة) تحت النظر، بينما نُفذت توصيتان (5 في المائة) في حين أن هناك 21 توصية (50 في المائة) جارٍ تنفيذها أو لا تزال رهن البدء بتنفيذها.⁴

50. على نحو مماثل، من بين التوصيات الـ 29 ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان الصادرة في التقارير المؤرخة عام 2018 والتي نُظر فيها في الوثيقة 4/2019/DP/FPA (الجزء 2)، هناك 16 توصية (55 في المائة) لم تُقبل ولا تزال قيد النظر، بينما نُفذت توصيتان (7 في المائة) وهناك 11 توصية جارٍ تنفيذها أو رهن البدء بتنفيذها (38 في المائة).

51. من بين 38 توصية ذات صلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان الصادرة في التقارير التي ينظر فيها التقرير الحالي، هناك 36 توصية قيد النظر وتوصيتان قيد التنفيذ.

52. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل في نظام المتابعة التابع لوحدة التفتيش المشتركة على الإنترنت المتاح للدول الأعضاء.

⁴البيانات المسترجعة تبعاً لحالتها في نهاية كانون الثاني/يناير 2020.

53. إنَّ صندوق الأمم المتحدة للسكان ملتزمٌ بمتابعة تنفيذ التوصيات المتبقية ذات الصلة بالصندوق وبمواصلة إسهامه في مختلف المبادرات التي تطرحها وحدة التفتيش المشتركة في المستقبل.

المرفقات

المرفق 1

ملخص التقارير والمذكرات والرسائل الإدارية المدرجة في هذا التقرير وذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان

المرحلة التي بلغها تنفيذ التوصيات ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان				عدد التوصيات الموجهة إلى الهيئات الإدارية	ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان	مجموع التوصيات	عنوان التقرير	رمز التقرير
غير مقبولة	قيد النظر	التوصيات المنفذة	قيد التنفيذ					
0	6	0	1	7	12	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	7/2018/JIU/REP	
0	4	0	1	4	5	استعراض خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	2/2019/JIU/REP	
0	3	0	1	3	3	استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.	3/2019/JIU/REP	
1	5	0	1	6	6	استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	4/2019/JIU/REP	
0	4	0	1	4	5	إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	5/2019/JIU/REP	
0	7	0	7	7	7	استعراض لجان مراجعة الحسابات والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	6/2019/JIU/REP	
0	0	0	0	0	8	استعراض شعبة التنظيم والإدارة في برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس العوز المناعي البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	7/2019/JIU/REP	
0	7	0	0	7	10	استعراض تبادل الموظفين وتدابير الانتقال المشابهة ما بين الوكالات في هيئات منظومة الأمم المتحدة	8/2019/JIU/REP	
2	36	0	12	38	56	المجموع في التقرير لعام 2019		

إن تقرير وحدة التفتيش المشتركة التالي المؤرخ عام 2019 لا صلة له بصندوق الأمم المتحدة للسكان:

1./2019/JIU/REP. استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الطيران المدني الدولي

المرفق 2

المرحلة التي بلغها تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة المؤرخة عام 2018، اعتباراً من 31 كانون الثاني/يناير 2019

رمز التقرير	عنوان التقرير	مجموع التوصيات	ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان	عدد التوصيات الموجهة إلى الهيئات الإدارية	المرحلة التي بلغها تنفيذ التوصيات ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان		
					غير مقبولة	قيد النظر	قيد التنفيذ
1/2018/JIU/REP	استعراض برامج التدريب الداخلي في منظومة الأمم المتحدة	7	5	1	0	1	4
2/2018/JIU/REP	تقرير حول التقدم المحرز في التوصيات التي يحتوي عليها استعراض التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة	2	0	0	0	0	0
4/2018/JIU/REP	استعراض سياسات وممارسات المبلغين عن مخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	11	8	1	1	3	2
5/2018/JIU/REP	فرص لتحسين الكفاءة والفاعلية في تقديم خدمات الدعم الإدارية عن طريق تعزيز التعاون ما بين الوكالات	10	6	1	0	3	3
6/2018/JIU/REP	تحسين تسهيلات الدخول المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقات إلى مؤتمرات واجتماعات منظومة الأمم المتحدة	10	10	1	0	8	2
مجموع تقارير العام 2018 التي رُفعت في عام 2019		40	29	4	1	15	11

إن تقارير وحدة التفتيش المشتركة التالية المؤرخة عام 2018 لا صلة لها بصندوق الأمم المتحدة للسكان: 3/2018/JIU/REP. استعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

المرفق 3

المرحلة التي بلغها تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة المؤرخة عام 2017، اعتباراً من 31 كانون الثاني/يناير 2019

رمز التقرير	اسم التقرير	مجموع التوصيات	ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان	عدد التوصيات الموجهة إلى الهيئات الإدارية	المرحلة التي بلغها تنفيذ التوصيات ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان		
					غير مقبولة	قيد النظر	قيد التنفيذ
2/2017/JIU/REP	التقييم الموجّه بالجهة المانحة لهيئات منظومة الأمم المتحدة	6	6	3	0	3	3
3/2017/JIU/REP	استعراض سياسات السفر السارية في منظومة الأمم المتحدة: تحقيق المكاسب في الكفاءة والتوفير في التكاليف وتحسين التناسق	9	4	1	0	0	2

0	0	5	0	1	5	7	نتيجة استعراض المتابعة الخاصة بتقارير وحدة التفتيش المشتركة وتوصيات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	5/2017/JIU/REP
6	0	0	0	1	6	7	الإدارة القائمة على النتائج في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية: تحليل التقدّم المُحرز وفاعليّة السياسات	6/2017/JIU/REP
5	0	2	0	2	7	7	استعراض متطلبات رفع تقارير الجهات المانحة على نطاق منظومة الأمم المتحدة	7/2017/JIU/REP
1	0	5	0	0	6	12	ترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	8/2017/JIU/REP
2	0	4	0	2	6	6	استعراض الآليات والسياسات في مواجهة تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	9/2017/JIU/REP
2	0	0	0	0	2	2	التنظيم القائم على النتائج في منظومة الأمم المتحدة؛ وصف نموذج استحقاق مرتفع الأثر لتنظيم وتحقيق النتائج: إطار المقارنة المرجعية، ومراحل التطوير والنتائج (1/2017/JIU/NOTE)	1/2017/JIU/NOTE
21	2	19	0	10	42	56	المجموع بالنسبة إلى تقارير وملاحظات العام 2017	

التقارير الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في عام 2017، التي ليست لها صلة بصندوق الأمم المتحدة للسكان
 1./2017/JIU/REP. استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)
 4./2017/JIU/REP. استعراض التنظيم والإدارة في الاتحاد البريدي العالمي

المرفق 4

استعراض توصيات وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة لينظر فيها المجلس التنفيذي لعام 2020

تعليقات الإدارة	التوصيات
7/2018/JIU/REP - تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	
ال الصندوق يدعم التوصيات	9# ينبغي للهيئات الإدارية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ التدابير لضمان تنفيذ الالتزامات بالتعاون ما بين الوكالات، بما في ذلك من خلال تأسيس منصة معرفية عالمية للبيانات وتيسير التبادل الأكاديمي، كما ينص عليه الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، بحلول نهاية العام 2020.
2/2019/JIU/REP - استعراض خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2/2019/JIU/REP)	
ال صندوق يدعم التوصيات.	4# ينبغي للهيئات التشريعية والإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة استعراض الخطاب السنوي الصادر عن هيئة الأمم المتحدة للمرأة الموجه إلى الإدارة التنفيذية، والمصحوب بمؤشرات حول الاستراتيجيات والتدابير التي يتصورها الرؤساء التنفيذيون لاتخاذها بغية تحسين الامتثال للمؤشرات الواردة في خطة العمل على نطاق المنظومة ومساهمتها المتوقعة في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
3/2019/JIU/REP - استعراض دمج الحد من مخاطر الكوارث في عمل منظومة الأمم المتحدة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.	
ال صندوق يدعم التوصيات.	1# ينبغي للهيئات الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من أمانات مؤسساتها عرض مخطط بأوجه الترابط بين الولاية الأساسية لمؤسساتها والحد من خطر الكوارث ورفع التقارير حول التقدم المحرز تجاه الحد من مخاطر الكوارث بناءً عليه، بالاستعانة بالتوجيه المحدد الذي يوفره إطار النتائج الخاص بخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها - دليل إرشادي لرصد التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث والإبلاغ عنه".
4/2019/JIU/REP - استعراض إدارة التغيير في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	
يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أن ما سبق هو قيد التنفيذ فعلاً.	1# تُشجّع الهيئات الإدارية/التشريعية على ضمان إدراج الرؤساء التنفيذيين مقاربات وطرق إدارة التغيير في إصلاحاتها التنظيمية ورفع التقارير بالنتائج.
5/2019/JIU/REP - إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	
ال صندوق يدعم التوصيات.	2# ينبغي للهيئات الإدارية لمنظمات الأمم المتحدة الطلب إلى رؤساء منظماتها إدراج الأحكام في استراتيجياتها المالية التي تيسر التكيف والاستجابة والاستخدام الناجع للنفقات التشغيلية واستثمارات رأس المال ذات الصلة بالتقنيات الجديدة.
6/2019/JIU/REP - استعراض لجان مراجعة الحسابات والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	

<p>الصندوق يدعم التوصيات.</p>	<p>1# ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتأكد، إذا كانت لم تفعل ذلك بعد، من أن وثيقة الاختصاصات أو ميثاق لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بكلٍ منها مُنقّحة ومحدّثة بحلول نهاية العام 2021، لتتضمن إشارات محددة لاستقلاليتها والتسلسل الإداري لهيئاتها التشريعية و/أو الإدارية.</p>
<p>يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ ما سبق جارٍ تنفيذه فعلاً.</p>	<p>2# ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتأكد، إذا كانت لم تفعل ذلك بعد، من أن وثيقة الاختصاصات أو ميثاق لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بمؤسساتها مُنقّحة بما يعكس جميع الأقسام الإشرافية الداخلية التي تشكّل جزءاً من مسؤوليات اللجنة وأنشطتها، حسب الاقتضاء، بحلول نهاية عام 2021.</p>
<p>يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ ما سبق جارٍ تنفيذه فعلاً.</p>	<p>3# ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إذا كانت لم تفعل ذلك بعد، أن تتأكد من أنّ الأحكام المتعلقة بإطار التحكم الداخلي وإدارة المخاطر مُدرجة في وثيقة الاختصاصات أو ميثاق لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بها بحلول نهاية عام 2021، من أجل التأكيد من توجيه الانتباه الواجب لمعالجة جوانب الضعف في الرقابة الداخلية والمخاطر الناشئة.</p>
<p>يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ ما سبق جارٍ تنفيذه فعلاً.</p>	<p>4# ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة إيلاء الاعتبار الواجب، إذا كانت لم تفعل ذلك بعد، لإدراج أنشطة الإشراف على الأخلاقيات ومكافحة الغش في وثيقة الاختصاصات المنقّحة أو ميثاق لجان مراجعة الحسابات والرقابة من أجل تعزيز أطر المساءلة من أجل تعزيز مؤسساتها ذات الصلة بحلول نهاية عام 2021، بشرط أن تستوفي لجان مراجعة الحسابات والرقابة هذه معايير الاستقلالية.</p>
<p>يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ ما سبق جارٍ تنفيذه فعلاً.</p>	<p>5# من أجل استيفاء احتياجات المؤسسات، ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تنظر، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد، في تنقيح وتحديث وثيقة الاختصاصات أو ميثاق لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بها للإحاطة بالأحكام المتعلقة بمهارات الأعضاء ذات الصلة وخبراتهم المهنية، بما فيها المزيج المتوازن من خبرات القطاعين العام والخاص على المستوى الأعلى. بالإضافة إلى ذلك، من المفضّل وجود فهم قوي لهيكلية ووظائفية منظومة الأمم المتحدة و/أو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية.</p>
<p>يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ اللجنة الاستشارية المعنية بالإشراف لدى الصندوق تُجري بالفعل تقييماً ذاتياً سنوياً. بالنسبة إلى تقييمات الأداء المستقلة، بينما يتوافق صندوق الأمم المتحدة للسكان مع المبدأ، فإنه يرى أن تطبيق دورة التقييم الخارجية كل ثلاث سنوات لدى القطاع الخاص يمثل عملاً مفزطاً في الوقت الذي تتبّع فيه أقسام الرقابة دورة كل خمس سنوات.</p>	<p>6# ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب، إذا كانت لم تفعل ذلك بعد، إلى لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بها الاضطلاع بتقييم ذاتي كل سنة وبإجراء تقييم للأداء مستقل كل ثلاث سنوات وإبلاغ تلك الهيئات بالنتائج.</p>
<p>يلحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أنّ ما سبق جارٍ تنفيذه فعلاً.</p>	<p>7# ينبغي للهيئات التشريعية و/أو الإدارية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تتأكد، إذا كانت لم تفعل ذلك بعد، من أن وثيقة الاختصاصات أو ميثاق لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بكلٍ منها تخضع للتنقيح والتحديث دورياً بغية إدراج الأولويات الناشئة لدى مؤسساتها المعنية والتحديات الجديدة التي تواجهها.</p>

المرفق 5

برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام 2020 من حيث صلته بصندوق الأمم المتحدة للسكان

1. بعد إجراء مشاورات وتقديم مقترحات على نطاق المنظومة، حددت وحدة التفتيش المشتركة ستة مواضيع جديدة في [برنامج عملها لعام 2020](#) مرفوعة إلى الجمعية العامة مع تقريرها لعام 2019.
2. وإجمالاً، هناك خمسة مواضيع على نطاق المنظومة تحظى باهتمام صندوق الأمم المتحدة للسكان، كما هو مُشار إليه في الجدول أدناه، وستحظى بالدعم بفاعلية. مُدرج أدناه استطلاع رفيع المستوى لكل موضوع من المواضيع.

البند	العنوان	النوع
1.	أمن الفضاء الإلكتروني لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: استعراض للسياسات والممارسات (451.A)	على نطاق المنظومة
2.	سياسات وممارسات وتسهيلات مستدامة ومُراعية للبيئة في عموم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (452.A)	على نطاق المنظومة
3.	استخدام تطبيقات سلسلة السجلات المغلقة في منظومة الأمم المتحدة: تحليل حرج لنقاط القوة والضعف والفرص والأخطار (453.A)	على نطاق المنظومة
4.	الاستعراض الشامل للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للبلدان النامية غير الساحلية (454.A)	على نطاق المنظومة
5.	الحالة الحالية لِقسم الأخلاقيات في منظومة الأمم المتحدة (455.A)	على نطاق المنظومة

موجز المشاريع المدرجة في برنامج العمل لعام 2020

أمن الفضاء الإلكتروني لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: استعراض للسياسات والممارسات (451.A)

3. طبقاً للمنتدى الاقتصادي العالمي، تتنامى مخاطر أمن الفضاء الإلكتروني من حيث انتشارها ومن حيث قدرتها التعطيلية على حد سواء.⁵ وتُعد اليوم من بين أشد التحديات التي يواجهها كل نوع من المؤسسات فعلياً في إدارة المخاطر، بما فيها المنظمات الدولية. إنَّ أمن الفضاء الإلكتروني ليس مجرد مسألة من مسائل تقنية المعلومات، بل هي مسألة أمنية وتقع مسؤوليتها على الجميع في أي مؤسسة. ولمخاطر أمن الفضاء الإلكتروني مفاعيلها في سائر أقسام أي مؤسسة وفي عملياتها. تُواجه معظم المؤسسات، بما فيها التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، مستوى مرتفعاً من أخطار الفضاء الإلكتروني التي تسعى إلى الإضرار بموظفي المؤسسات وأصولها وبياناتها وسمعتها ومصداقيتها.
4. لقد أعربت مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن قلقها حيال أمن الفضاء الإلكتروني، وقد عملت عدّة مؤسسات منها على لفت انتباه وحدة التفتيش المشتركة إلى هذه المسألة في مجرى التحضير لبرنامج عمل الوحدة لعام 2020. على نحو ملحوظ، سلّطت اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة الضوء على الاعتراف بمخاطر أمن الفضاء الإلكتروني في مقترح رسمي لاستعراض رُفَع إلى الوحدة.
5. وفي هذا السياق، سيقدّم الاستعراض كيفية تعامل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مع هذا الخطر والتحديات والمخاطر التي تواجهها، بما في ذلك التدابير التخفيفية للمخاطر، وتدريب الموظفين ذوي الصلة ومبادرات التوعية، من بين أمور أخرى. سوف يحدد الاستعراض الفرص لتعزيز التعاون والتنسيق بين المنظمات، والاستفادة من القدرات والفرص الموجودة، وتحديد الممارسات الجيدة لدى المؤسسات ضمن منظومة الأمم المتحدة وكذلك في القطاعات الأخرى.

سياسات وممارسات وتسهيلات مستدامة ومُراعية للبيئة في عموم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (452.A)

6. توضح خطة التنمية المستدامة لعام 2030 حتمية دمج الاهتمامات المتعلقة بالاستدامة في أنشطة وعمليات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. تهدف استراتيجية إدارة الاستدامة في منظومة الأمم المتحدة، 2020-2030، التي اعتمدها مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في شهر أيار/مايو 2019، إلى مواءمة العمليات الداخلية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة مع العناصر البيئية في خطة العام 2030. سوف يتفحص الاستعراض حالة تنفيذ المبادرات الرئيسية على نطاق المنظومة في هذا المجال ومدى فاعليتها.
7. يقترح الاستعراض تقييماً بكيفية عمل الأقسام الإدارية الأساسية بفاعلية أكبر في تعزيز تنظيم الاستدامة داخلياً، وذلك من خلال تعريف الفجوات وحُسن الممارسات والإجراءات التصحيحية. سوف يتدارس الاستعراض الحوكمة والمساءلة وهيكلية الإشراف بما يتعلق بالسياسات

⁵ المنتدى الاقتصادي العالمي، تقرير المخاطر العالمية 2018 (جنيف، 2018). متاح عبر الرابط www3.weforum.org/docs/WEF_GRR18_Report.pdf.

والممارسات والتسهيلات المستدامة والملائمة بيئياً في عموم المنظومة. ويشمل ذلك الأطر التشريعية والتنظيمية والهيكلية وإجراءات التشغيل المعيارية وتدابير العناية الواجبة وأحكام الرصد والإبلاغ.

8. سوف يسعى الاستعراض لتحديد جوانب الضعف والفجوات الحرجة بين المطامح والممارسات بما يتصل بالسياسات والممارسات والتسهيلات المستدامة والمراعية للبيئة. وسوف يستكشف أيضاً التزام قيادة المؤسسات وإدارتها العليا بالتكيف سريعاً مع القرارات الرئيسية في هذا المجال، إلى جانب استعدادها لمواكبة التقدم التقني والابتكارات من أجل تحقيق الأهداف الموضوعية. سيقم الاستعراض أيضاً بالمخاطر المحتملة على السمعة المصاحبة للسياسات والممارسات الحالية وتعريف الممارسات السليمة والدروس المستفادة من بين المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة.

استخدام تطبيقات سلسلة السجلات المغلقة في منظومة الأمم المتحدة: تحليل حرج لنقاط القوة والضعف والفرص والأخطار (453.A)

9. يمثل الهدف الأساسي لاستراتيجية الأمين العام بشأن التقنيات الجديدة في تعريف كيفية قدرة منظومة الأمم المتحدة على دعم الاستعانة بالتقنيات الرقمية لتسريع إنجاز مهام ولايتها، وعلى وجه الخصوص خطة العام 2030. طبقاً لنفس الاستراتيجية، تلتزم منظومة الأمم المتحدة بتعميق قدراتها الداخلية والتعرض للتقنيات الجديدة ولزيادة الفهم والمناصرة والحوار حول ما يحيط بها.

10. تُعد سلسلة السجلات المغلقة إحدى العناصر الأكثر ديناميكية في التقنيات الجديدة، مع قدرتها على تقليص تكاليف المعاملات، وزيادة سرعة العمليات، وخفض مخاطر الاحتيال والحد من الحاجة إلى وسطاء. ليست سلسلة السجلات المغلقة مجرد مسألة تقنية، بل هي خيار تشغيلي ذو أهمية استراتيجية. ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تبذل جهداً أكبر لفهم وتحديد الاستخدامات الكفوة التي تتيحها سلسلة السجلات المغلقة، مع إدارة المخاطر المصاحبة. وهناك عدة منظمات تستخدم تطبيقات سلسلة السجلات المغلقة بالفعل على أساس تجريبي، بينما يحتاج غيرها إلى مزيد من المعرفة والأدلة لتسترد بها في قراراتها.

11. سوف تظطلع وحدة التفتيش المشتركة بإجراء تحليل موضوعي مستقل ومحايد بهدف تحديد نقاط القوة والضعف والفرص والأخطار المتصلة باستخدام تطبيقات سلسلة السجلات المغلقة وأهميتها بالنسبة إلى المنظمات في منظومة الأمم المتحدة. سوف يظطلع الاستعراض بما يلي: (أ) تقييم وتقدير الاستعانة بتطبيقات سلسلة السجلات المغلقة؛ (ب) تجميع الدروس المستفادة خلال هذه المرحلة من التطوير الأولي؛ (ج) تحليل الفرص والتحديات والمخاطر المتصلة باستخدام سلسلة السجلات المغلقة؛ (د) محاولة تطوير الإرشادات والمبادئ لاستخدام تطبيقات سلسلة السجلات المغلقة، بالتركيز على السمات التي تيسر وتحفز التعاون والتماكك والكفاءة ما بين الوكالات على نحو أوسع.

الاستعراض الشامل للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للبلدان النامية غير الساحلية (454.A)

12. يستهدف برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2014-2024 الدعم من أجل البلدان النامية غير الساحلية من خلال ستة مجالات ذات أولوية: العبور، وتطوير البنية التحتية، والتجارة الداخلية وتيسير التجارة، والتكامل والتعاون الإقليميين، والتحول الاقتصادي الهيكلي ووسائل التنفيذ.

13. خُص استعراض منتصف المدة لعام 2019 المعني ببرنامج عمل فيينا إلى أن التقدم المحرز لم يكن كافياً بالنسبة إلى البلدان النامية غير الساحلية لتحقيق أهداف البرنامج. وبالتالي، ففي الإعلان السياسي الصادر عن استعراض منتصف المدة الرفيع المستوى حول تنفيذ برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2014-2024،⁶ دعت الجمعية العامة منظومة الأمم المتحدة إلى توفير الدعم اللازم لتسريع تنفيذ برنامج العمل ودعت مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية إلى ضمان المتابعة المنتقاة والرصد الفعال ورفع التقارير بشأن تنفيذ برنامج العمل.

14. لقد أُدرج استعراض للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة إلى البلدان النامية غير الساحلية في برنامج عمل الوحدة بطلب من مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية. سوف يستند الاستعراض إلى نتائج استعراض منتصف المدة بهدف الوقوف على الأسباب المحتملة وراء تعطل إنجاز تقدم في دعم كيانات منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ برنامج عمل فيينا. وسوف يُحدد التقرير أيضاً الإجراءات التصحيحية التي يمكن اتخاذها على المدى القصير لدعم البلدان النامية غير الساحلية بفاعلية أكبر في تنفيذها لأولويات البرنامج، ضمن الإطار الزمني المتبقي. كما أنّ نتائج الاستعراض سيسترد بها تقرير الأمين العام حول تنفيذ البرنامج.

الوضع الحالي لوظائف الأخلاقيات في منظومة الأمم المتحدة (455.A)

15. إنّ هذا الاستعراض هو متابعة لاستعراض وحدة التفتيش المشتركة لعام 2010 حول الأخلاقيات في منظومة الأمم المتحدة (3/2010/JIU/REP). وبناءً عليه، إنّ الهدف الرئيسي من المراجعة لا يتمثل فقط في تقييم التقدم الذي تحرزه مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز قسم الأخلاقيات بما يتفق مع التوصيات الواردة في تقرير العام 2010، بل وفي تطبيق الأعراف والمعايير المقبولة على نحو مشترك

⁶ قرار الجمعية العامة 15/74.

أيضاً وتنفيذ أي توصيات ذات صلة صادرة في الاستعراضات اللاحقة للوحدة، إلى جانب تقارير الجهات الرقابية الأخرى بما يتصل بقسم الأخلاقيات.

16. سيوفّر الاستعراض عرضاً محدثاً لحالة قسم الأخلاقيات، وكيفية تموضعه في مختلف نماذج الأعمال لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك كيفية ضمان استقلالية قسم الأخلاقيات. علاوة على ذلك، سيتفحص الاستعراض ما قد تغيّر في قسم الأخلاقيات منذ تقرير العام 2010، بما فيه الأدوار والمسؤوليات المحددة تجاه الأخلاقيات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ستعمل الوحدة على توسيع أفق الاستعراض على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتحديد الممارسات السليمة والمعايير التي يمكن تشاطرها، فضلاً عن أي فرص قد تكون موجودة لكي تتعاون المنظمات على تحسين فاعلية وكفاءة قسم الأخلاقيات.